

المائتان الأوليان

ويليه

مائة وسبعون فتوى

(فقهية، حديثية)

سمعتها من الشيخ حفظه الله

أعدها أحد طلابه:

أحمد بن محمود آل رجب

الفوائد الحديثية من دروس شيخنا العَلَّامة المُحدِّث

أبي عبد الله مصطفى بن العدوي حفظه الله

المِائَتَانِ الأُولَيَانِ

ويليه

مِائة وسبعون فتوى فقهية وحديثية ،

سمعتها من الشيخ حفظه الله

أعدها أحد طلابه: أحمد بن محمود آل رجب



بسم الله الرحمن الرحيم

فوائد من دروس شيخنا مصطفى بن العدوي

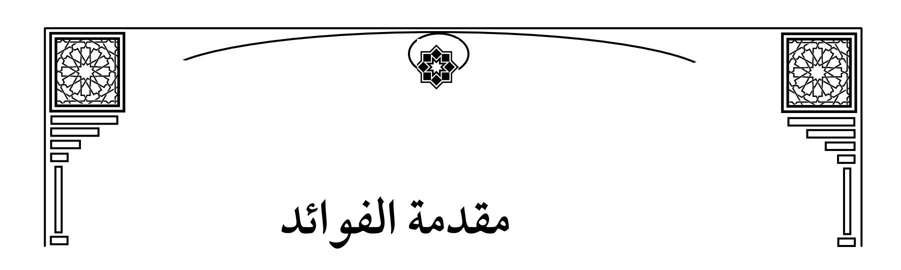
أعدها أحد طلابه : أحمد بن محمود آل رجب

عدد الفوائد الفقهية والحديثية ٣٧٠

الطبعة الأولى ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

الناشر: فيس بوك PDF

الترقيم الدولي لا يوجد



مقدمة الفوائد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

وبعد:

فقد شَرَّفني الله عز وجل بأن أكون من طلبة العلم عند الشيخ الجليل والمُحدِّث الشهير، صاحب الفتاوىٰ والتفسير، فضيلة الشيخ الوالد: أبي عبد الله مصطفىٰ بن العدوي، حفظه الله ومتعه بتمام الصحة والعافية، وحَفِظ ذريته وأهل بيته وطلبته.

فظللت عند الشيخ من عام(٢٠١٠م) إلىٰ عام (٢٠١٨م)

وتخللتْ هذه السنوات سنة قضيتها في الجيش المصري.

وأثناء هذه المدة كانت دروس الشيخ على النحو التالي:

درس الظهر، ويسمى (درس العَرْض) وهو درس يَعرض فيه الطلبة الأبحاث والأحاديث علىٰ الشيخ، فيُقِر هذا علىٰ ما كَتَب، ويُصوِّب لثانٍ، ويَطلب مزيدًا من البحث من ثالث... وهكذا.

وفي بداية هذا الدرس قراءة كتاب من كتب السُّنة؛ كـ(صحيح مسلم)، أو (سنن الترمذي) وتعليق يسير من الشيخ على الحديث الذي قُرئ. وشرح كتاب إما عَقَدي وإما فقهي.

هذا كله في درس العرض. ودرس العرض هذا كان يوميًّا بعد صلاة الظهر، في مكتبة شيخنا الملاصقة للمسجد.

ويومَي الأحد والأربعاء كان الشيخ يعطي ثلاثة دروس، بعد كل صلاة درس، إضافة إلى درس العَرْض.

فكانت الدروس كثيرة والفوائد غزيرة، وأنا كنت كعادتي أجلس في درس العرض في المقدمة؛ حتى أتمكن من سماع كل قول وحُكْم ورَأْي يقوله الشيخ حفظه الله.

فلن تجد في هذه الفوائد- سواء الفقهية أو الحديثية- إلا القول الذي سمعتُه من الشيخ مباشرة، وربما سمعتُه مرات ومرات.

والحمد لله رب العالمين.

وصَلِّ اللهم وسَلِّم وبَارِك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه ببنانه: الباحث: أحمد بن محمود آل رجب

(١٨) من ذي الحجة (١٤٣٩هـ)

الموافق عصر الأربعاء (٢٩ – ٨ – ٢٠١٨م)

في قرية خالد بن الوليد-منشأة أبو عمر- سهل الحسينية – شرقية

هاتف ٠١٠٢١٢٦٣٢٢٨

واتس اب: ٠١٥٥٢٥٣٧٦٢٠

أولًا- الفوائد الحديثية

(١) ما صحة حديث: «اللهم إني عبدك وابن عبدك، وابن أَمَتك، ناصيتي بيدك... » الحديث؟

الحكم: ضعيف؛ فيه أبو سلمة الجُهَني، مجهول. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢) ما صحة حديث: «مَن قرأ آية الكرسي دُبُر كل صلاة، لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت»؟

الحكم: حسن. ومَن ضَعَّفه له وجه؛ لتَفَرُّد محمد بن حِمْيَر به. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣) ما صحة حديث: «لا يُتْم بعد احتلام»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله، وصحح وقفه على ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) ما صحة حديث: «إذا رأيتم الحريق فكَبِّروا »؟

الحكم: ضَعَّفه جدًّا شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥) ما صحة حديث: (نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن السِّنَّوْر)وما معناه؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وقال: السِّنَّوْر هو القط.

(٦) ما صحة حديث: «مَن أَحَب لله وأبغض لله، وأعطى لله ومَنَع لله؛ فقد استكمل الإيمان»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧) ما صحة حديث: (أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ عن الحسن والحسين كبشًا كبشًا)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨) ما صحة حديث: (كان أَحَبُّ الشراب إلي النبي صلى الله عليه وسلم الحلو البارد)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٩) ما صحة حديث: «مَن مَسَّ ذَكَره فليتوضأ»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

قال الشيخ: أُراه الآن ضعيفًا. (١٩/٧/٢٠١١م)

(١٠) ما صحة حديث: «ما هو إلا بَضْعة منك»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١) ما صحة حديث: «إنا -معاشرَ الأنبياء- أُمِرنا بوضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة»؟

الحكم: ضَعَّفه جدًّا شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢) ما صحة حديث: «وبَالِغ في المضمضة والاستنشاق إلا أن تكون صائمًا»؟

الحكم: مُعَل. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣) ما صحة حديث: «مَسَح النبي صلى الله عليه وسلم على عمامته»؟

الحكم: لفظة (عمامته) شاذة. وحديث كعب بن عُجْرة مُعَل بالانقطاع.

قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤) ما صحة حديث: (نَهَى عن بيعتين في بيعة)؟

الحكم: صححه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥) ما صحة حديث: «إذا تبايعتم بالعِينة، وأخذتم أذناب البقر، ورَضِيتم بالزرع، وتركتم الجهاد؛ سَلَّط الله عليكم ذلًّا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وهو في رسالة لشيخنا بعنوان (نظرات في السلسلة الصحيحة).

(١٦) ما صحة حديث: «زكاة الفطر طُهْرة للصائم من اللغو والرفث، مَن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مفروضة... » الحديث؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧) ما صحة حديث: «يا معشر المهاجرين، خمس إذا ابتُليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قَطُّ حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مَضَوْا. ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أُخِذوا

بالسنين وشدة المئونة، وجَوْر السلطان عليهم. ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنِعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يُمْطَروا. ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله، إلا سَلَّط الله عليهم عدوًّا من غيرهم، فأَخذوا بعض ما في أيديهم. وما لم تَحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أَنزل الله، إلا جَعَل الله بأسهم بينهم»؟

الحكم : مُعَل. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله أمامي مرارًا.

(١٨) ما صحة أثر عمر رضي الله عنه في النهي عن المغالاة في المهور؟

الحكم : في أسانيده مقال. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وقال فضيلته مرة أخرى : الأثر بمجموع طرقه يصح. والخبر إذا جاء بقصة، كانت هذه قرينة قوية، خاصة مع تعدد الطرق. لكن لفظة : (أصابت امرأة وأخطأ عمر) لا تصح.

(١٩) ما صحة حديث: «مَن سُئل عن علم فكتمه، ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٠) ما صحة حديث: «عَشْر من الفطرة... » الحديث؟

الحكم: هو في (صحيح مسلم) لكنه مُعَل، والصواب ضَعْفه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢١) ما صحة حديث عائشة رضي الله عنها قالت:

(ما رأيت فَرْج رسول الله صلى الله عليه وسلم)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٢) ما صحة حديث: «يَستغفر للعالِم كل شيء حتى الحيتان»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٣) ما صحة حديث: «اللهم بَارِك لأمتي في بكورها»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٤) ما صحة حديث: «ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثَبَت الأجر إن شاء الله»؟

الحكم: لا يصح؛ فيه مَرْوان بن سالم، قال الحافظ ابن حجر: مقبول. ومعناها: إذا توبع وإلا فلَيِّن، أي: ضعيف. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٥) ما صحة حديث: «اللهم لك صمتُ، وعلى رزقك أفطرتُ»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٦) ما صحة حديث: «أفطر عندكم الصائمون، وأَكَل طعامكم الأبرار، وصَلَّتْ عليكم الملائكة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٧) ما صحة هذه الزيادة التي في (صحيح مسلم) وهي قوله: «البكر يستأذنها أبوها»؟

الحكم: زيادة ضعيفة، وقد ضَعَّفها عدد من النقاد. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٨) ما صحة حديث: «أبغض الحلال عند الله الطلاق»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله، وصَوَّب إرساله.

(٢٩) ما صحة حديث: «ثلاث جَدهن جَد، وهَزْلهن جَد: النكاح، والطلاق، والرجعة؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٠) ما صحة حديث: «إن من خير ثيابكم البياض، فالبَسوها وكَفِّنوا فيها موتاكم»؟

الحكم: حَسَّنه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣١) ما صحة حديث: «أعلِنوا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف»؟

الحكم: ضَعَّفه جداً شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٢) ما صحة حديث: «أعلِنوا النكاح»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٣) ما صحة حديث: «فَصْل ما بين الحلال والحرام الضرب

بالدف»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٤) ما صحة حديث: «ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمُكاتَب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف»؟

الحكم: حسن؛ فقد رواه الأثبات عن ابن عَجْلان. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٥) ما صحة حديث: «ثلاثة لا تُجاوِز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٦) ما صحة حديث: «إن الله يُبْغِض كل عالِم بالدنيا جاهل بالآخرة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٧) ما صحة حديث: «طلب العلم فريضة»، وفي بعض الروايات: «على كل مسلم ومسلمة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٨) ما صحة حديث: «مِن حُسْن إسلام المرء تَرْكه ما لا يعنيه»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٣٩) ما صحة حديث: «عَلِّموا أولادكم الصلاة وهم أبناء سبع... » الحديث؟

الحكم: يُحسَّن بمجموع طرقه. ومَن ضَعَّفه له وجه قوي. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٠) ما صحة حديث: «كان أحب الثياب إلى النبي صلى الله عليه وسلم القميص»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤١) ما صحة حديث: «إن الرقى والتمائم والتِّوَلة شرك»؟

الحكم: في أسانيده مقال، ولمُحسِّن أن يُحسِّنه بمجموعها. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٢) ما صحة الحديث الذي فيه دعاء دخول السوق؟

الحكم: ضَعَّفه جداًّ شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٣) ما صحة حديث: «لا نكاح إلا بولي»؟

الحكم: صححه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٤) هل صح لديكم حديث في الإشهاد في النكاح؟

الحكم: لم يصح. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٥) ما صحة حديث اختلاع زوجة ثابت بن قيس، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم لها: «أَتَرُدِّين عليه حديقته؟»، قالت: نعم. قال: «اقبل الحديقة»، هناك زيادة وهي قوله: «وطَلِّقها تطليقة»، فما صحة الزيادة؟

الحكم: زيادة ضعيفة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٦) ما صحة حديث: (وَرَّث النبي صلى الله عليه وسلم الجَدة السدس)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٧) ما صحة حديث: «حُبِّب إليَّ من دنياكم الطِّيب والنساء، وجُعلتْ قُرة عيني في الصلاة»؟

الحكم: ضعيف، ورجح الدارقطني في علله (١٢/ ٤٠) أنه مرسل، فقال: والمرسل أشبه بالصواب. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٨) ما صحة حديث: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل ـ ثلاثًا ـ» الحديث؟

الحكم: صححه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٤٩) ما صحة حديث: «تزوجوا الودود الولود...» الحديث؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٠) ما صحة حديث: «ليس للولي مع الثيب أمر»؟

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥١) ما صحة حديث: «أيما امرأة سألت زوجها طلاقًا من غير ما بأس، فحرام عليها رائحة الجنة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٢) ما صحة حديث: «إن أبي زوجني ابن عم له ليرفع بي خسيسته... » الحديث؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٣) ما صحة حديث: «مَن غَسَّل ميتًا فليغتسل، ومَن حَمَله فليتوضأ»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٤) ما صحة حديث: «ألا أُنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والوَرِق، وخير لكم من أن تَلْقَوْا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟» قالوا: بلى. قال: «ذِكر الله تعالى»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٥) ما صحة حديث: (زَنَى رجل كبير السن، فأَمَر النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤتى بمئة جريدة، ويُضْرَب مرة واحدة)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٦) ما صحة حديث: «الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ذِكر الله وما ولاه، أو عالما، أو متعلما»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٧) ما صحة حديث: «أُحَرِّج عليكم حق الضعيفين: **اليتيم**، والمرأة»؟

الحكم: حَسَّنه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٨) ما صحة حديث: «العلماء ورثة الأنبياء»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٥٩) ما صحة حديث ابن عمر: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على بعير) وفي بعض الطرق: (على حمار)؟

الحكم: الأكثرون على لفظة (بعير). ولفظة (حمار) ضعيفة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٠) ما صحة حديث: «أول ما يُحاسَب عليه المرء يوم القيامة- الصلاة»؟

الحكم: في كل طرقه مقال، فمَن حَسَّنه له وجه، ومَن ضَعَّفه له وجه.

قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦١) ما صحة حديث: «أنت ومالك لأبيك»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٢) هل ثَبَت لديكم أي حديث فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته إذا توضأ، أو أَمَر بذلك؟

الحكم: لا يَثبت في تخليل اللحية حديث. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٣) ما صحة حديث: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جَدك... » عند افتتاح الصلاة؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٤) ما صحة حديث: «مَن ترك الجمعة بلا عذر، فليتصدق بدينار»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٥) ما صحة حديث: «لا تَحُجن امرأة إلا ومعها مَحْرَم»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٦) ما صحة حديث: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٧) ما صحة حديث: «ما من شيء أثقل في الميزان من حُسن الخُلُق»؟

الحكم: صححه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٨) ما صحة حديث: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع بعد ركعتي الفجر)؟

الحكم: صححه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٦٩) ما صحة حديث: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالاضطجاع بعد ركعتي الفجر)؟

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ. والصحيح باللفظ السابق. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٠) ما صحة حديث: «مَن قرأ (قل يا أيها الكافرون)، كُتبت له براءة من الشرك»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧١) ما صحة حديث: «دخل رجل الجنة في ذباب»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله رفعًا ووقفًا.

(٧٢) ما صحة حديث: (أن رجلًا قرأ سورة الإخلاص، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وجبت». أي: الجنة)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٣) ما صحة حديث: (أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في المعوذتين: «ما تَعَوذ متعوذ بمثلهما »)؟

الحكم: ظاهر سنده الحُسن. ولشخص أن يُعِله. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٤) ما صحة حديث: «مَن زار القبور فليس منا»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٥) ما صحة حديث: «زكاة الجنين زكاة أمه»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٦) ما صحة حديث: «إذا وُضِع الميت في القبر، فقولوا: باسم الله، وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله، وصوَّب وقفه على ابن عمر رضي الله عنهما.

(٧٧) ما صحة أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤] ؟

الحكم: ليس هناك خلاف بين أصحاب ابن عباس أنها كفر دون كفر. فأُراه يُحسَّن بمجموع الطرق، والله أعلم. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٨) ما صحة حديث: «لا تنتفوا الشيب؛ فإنه نور المؤمن يوم القيامة»؟

الحكم: في كل طرقه مقال. ولمُحسِّن أن يُحسِّنه بمجموعها. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٧٩) ما صحة حديث: «إن الله وملائكته يُصلُّون على الصف الأول»؟

الحكم: حَسَّنه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٠) ما صحة حديث: «إن الله يَغفر للعبد ما لم يغرغر»؟

الحكم: سنده ضعيف قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨١) ما صحة حديث: «من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله عز وجل على رءوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره الله من الحور العين ما شاء»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٢) ما صحة حديث: «اللهم أحيني مسكينًا، وأمتني مسكينًا، واحشرني في زمرة المساكين»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٣) ما صحة حديث: «الحسب المال، والكرم التقوى»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٤) ما صحة حديث: «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم: إذا دخل أحدهم الخلاء، أن يقول: بسم الله»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٥) ما صحة حديث: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٦) ما صحة حديث: «غفرانك» عند الخروج من الخلاء؟

الحكم: حسن على غموض فيه بعض الشيء؛ لتَفَرُّد يوسف بن أبي بُرْدة به. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٧) ما صحة حديث: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك»؟

الحكم: حسن بمجموع طرقه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٨) ما صحة حديث: «إذا صلى أحدكم، فليُصلِّ إلى سُترة»؟

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٨٩) ما صحة حديث: «لا تُسَلِّموا تسليم اليهود والنصارىٰ، فتسليم اليهود بالأكف، وتسليم النصارىٰ بالإشارة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٩٠) ما صحة حديث: «أهل اليمن يَحجون، ولا يتزودون، ويسألون الناس»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٩١) ما صحة حديث: « يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتىٰ لا يدرىٰ ما صيام، ولا صلاة، ولا نسك، ولا صدقة، وليسرىٰ علىٰ كتاب الله عز وجل في ليلة، فلا يبقىٰ في الأرض منه آية، وتبقىٰ طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز، يقولون: أدركنا آباءنا علىٰ هذه الكلمة، لا إله إلا الله، فنحن نقولها " فقال له صلة: ما تغني عنهم: لا إله إلا الله، وهم لا يدرون ما صلاة، ولا صيام، ولا نسك، ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة، ثم ردها عليه ثلاثا، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: «يا صلة، تنجيهم من النار» ثلاثا»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله

(٩٢) ما صحة حديث: «دع ما يَريبك إلى ما لا يريبك»؟

الحكم: حَسَّنه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله

(٩٣) ما صحة حديث: «يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة»؟

الحكم: مرسل، قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله

(٩٤) ما صحة حديث: «اتقِ الله حيثما كنتَ، وأَتّبع السيئة الحسنة تمحها، وخالِق الناس بخُلُق حسن»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٩٥) ما صحة حديث: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك»؟

الحكم: حسن بمجموع طرقه.

قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله

(٩٦) ما صحة حديث: «تَعَرَّفْ على الله في الرخاء يعرفك في الشدة»؟

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله،

وقال الشيخ: هذا الحديث أتعبَنا كثيرًا في تحقيقه!

(٩٧) ما صحة حديث: «عليكم بسُنتي وسُنة الخلفاء الراشدين...»؟

الحكم: صحيح بمجموع طرقه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٩٨) ما صحة حديث: «استفتِ قلبك، وإن أفتاك الناس وأفتَوْك»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٩٩) ما صحة هذه الزيادة في خطبة الحاجة، وهي قوله: «وكل ضلالة في النار»؟

الحكم: ضَعَّفها شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله أمامي مرارًا.

(١٠٠) ما صحة حديث: «لو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها»؟

الحكم: في كل طرقه مقال، وأنا أختار أنه حسن. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٠١) ما صحة حديث: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٠٢) ما صحة حديث: «إن الله فَرَّض فرائض فلا تضيعوها، وحَدَّ حدودًا فلا تعتدوها»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٠٣) ما صحة حديث: «لا ضرر ولا ضرار»؟

الحكم: صحيح بمجموع طرقه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وقال الشيخ: وهو موافق لعمومات الشريعة الإسلامية.

(١٠٤) ما صحة حديث: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استُكرهوا عليه»؟

الحكم: كل طرقه ضعيفة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

قال ابن العربي في (أحكام القرآن) (١٦٣/٣): والخبر وإن لم يصح سنده، فإن معناه صحيح باتفاق العلماء.

وعرضته على شيخنا فوافقني وقال: أَثْبِتْ كلام ابن العربي.

(١٠٥) ما صحة حديث: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»؟

الحكم: صحيح لغيره. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(قلت) والحديث أخرجه البخاري، ولكن سند البخاري معل، أعله العُقيلي في (الضعفاء الكبير).

وقد صح من غير طريق البخاري كما عند النَّسائي. فمن الممكن أن يقال: صحيح لغيره.

(١٠٦) ما صحة حديث: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٠٧) ما صحة حديث: «يا بن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني، غفرت لك على ما كان منك، ولا أبالي»؟

الحكم: صحيح بشواهده. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٠٨) ما صحة حديث: (أصابنا ونحن مع النبي مطر، فحَسَر ثوبه حتى أصابه المطر، فقلنا: يا رسول الله، لماذا صنعتَ هذا؟! قال: «لأنه حديث عهد بربه»)؟

الحكم: ضعيف مُعَل، أخرجه مسلم (٨٩٨) وأعله الهَرَوي وتم له الإعلال. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٠٩) ما صحة حديث: «غَيِّروا هذا الشيب وجَنِّبوه السواد».

الكلام حول زيادة: «وجَنِّبوه السواد»؟

الحكم: هذه اللفظة متنازع فيها: فمِن العلماء مَن حَسَّنها، ومنهم مَن ضَعَّفها. وقناعتي فيها أنها لا تَثبت لعدة اعتبارات. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١٠) ما صحة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لمعاوية رضي الله عنه: «اللهم اجعله هاديًا مهديًّا»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١١) ما صحة حديث: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افتُرِض عليكم»؟

الحكم: ظاهر سنده السلامة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

قال الشيخ: لكن أصول الشريعة تخالفه؛ ولذلك قال مالك: حديث كذب. وضَعَّفه كبار النقاد.

(١١٢) هل صح حديث في حَبْس الجَلَّالة ثلاثًا؟

الحكم: قال الشيخ: لا. وقال: لكن قال بهذا العلماء.

(١١٣) هل صح حديث في تعيين ساعة الإجابة يوم الجمعة؟

الحكم: كل الأحاديث الواردة في تعيين ساعة الإجابة يوم الجمعة على ما وقفت عليها - كلها معلولة وضعيفة، حتى ما في (صحيح مسلم) مُعَل أيضًا. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١٤) ما صحة حديث: «إني لا أُحِل المسجد لجُنُب ولا لحائض»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١٥) ما صحة حديث: «الطواف بالبيت صلاة، غير أن الله أباح فيه الكلام»؟

الحكم: ضَعَّف رفعه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله، وصَوَّب وقفه.

(١١٦) ما صحة هذه الزيادة: (يحركها) في التشهد، أي: تحريك الأصبع في التشهد؟

الحكم: ضَعَّفها شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١٧) ما صحة حديث: «قيلوا فإن الشياطين لا تَقيل»؟

الحكم: ضّعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١٨) ما صحة حديث: «اذكروا محاسن موتاكم»؟

الحكم: ضَعَّف سنده شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١١٩) ما صحة حديث: «لا يَدخل الجنة ديوث»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢٠) ما صحة حديث: «مَن سَد فُرجة في الصف، رفعه الله بها درجة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢١) ما صحة أثر عمر: (لا قَطْع في سَنة) يعني: في مجاعة؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢٢) ما صحة حديث: «مَن حَلَف فقال: (إن شاء الله) لم يحنث»؟

الحكم: ضَعَّف رفعه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله، وصَوَّب وقفه.

(١٢٣) ما صحة حديث: «لا وضوء لمن لم يَذكر اسم الله عليه»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وقال فضيلته: أُراه الآن ضعيفًا. وكان هذا يوم الأحد (١٦/١/٢٠١٣م).

(١٢٤) ما صحة هذه الزيادة: «توضئوا، باسم الله»؟

الحكم: ضَعَّفها شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وقال فضيلته: تَفَرَّد بها مَعْمَر عن ثابت. وهي ضعيفة.

(١٢٥) ما صحة هذه الزيادة: (زيادة أن الأكل) في حديث: (كان إذا أراد أن يأكل أو يشرب توضأ)؟

الحكم: ضَعَّفها شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢٦) ما صحة حديث: «كفى بالمرء إثمًا أن يُحَدِّث بكل ما سَمِع»؟

الحكم: الصواب في هذا الحديث الإرسال؛ فقد تفرد به علي بن حفص، وأورده مسلم في المقدمة، و ليست على شرطه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢٧) ما صحة حديث: «لا تَصحب الملائكة صُحبة فيها جلد نمر»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢٨) ما صحة حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (قلت: يا رسول الله، {والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة}، أهو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر؟

قال: «لا، يا بنت أبي بكر- أو: يا بنت الصِّديق- ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي، وهو يخاف أن لا يُتقبل منه»)؟

الحكم: ضَعَّف سنده شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٢٩) ما صحة حديث: «المسلمون شركاء في ثلاث: في الكلإ، والماء، والنار»؟

الحكم: صححه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٠) ما صحة حديث: «الناس شركاء في الماء والكلإ والنار»؟

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ، والصحيح: الحديث السابق. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣١) ما صحة حديث: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع السواك موضع القلم من أُذُن الكاتب)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٢) هل صح حديث في أن السُّنة في صلاة الجنازة أن يتقدم الإمام الراتب؟

الحكم: الحديث قابل للتحسين والتضعيف، وأنا أميل إلى التضعيف. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٣) ما صحة حديث: أن في زكاة العسل في كل عَشَرة أَزُق زِقّ؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٤) ما صحة حديث يوجب زكاة العسل بخصوصها؟

الحكم: لا يصح في زكاة العسل بخصوصه خبر. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٥) هل صح حديث في أن الزكاة لا تجب في المال حتى يَحُول عليه الحَوّل؟

الحكم: لا يصح في الباب حديث، لكن إجماع العلماء على هذا الأمر.

قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٦) ما صحة ما ورد أن عمر رضي الله عنه أَخَذ شيئًا في زكاة العسل، وكيف أجاب عن هذا مَن لا يرون وجوب الزكاة في العسل؟

الحكم: صح ذلك عن عمر رضي الله عنه. وقد أجابوا بأنه كان يأخذ المال مقابل الحماية والحراسة لا الزكاة المفروضة. شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٧) ما صحة حديث: «لا وصية لوارث»؟

الحكم: ضعيف، لكن العلماء على العمل به. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٨) ما صحة حديث: «إن الماء طَهور، إلا ما غَيَّر لونه أو طعمه أو ريحه»؟

الحكم: صحيح. وأما زيادة: (إلا ما غَيَّر لونه...) إلى آخره فهي ضعيفة بلا شك، لكن عمل العلماء عليها. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٣٩) ما صحة حديث: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قرأ: {أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى} [القيامة: ٤٠]قال: «سبحانك اللهم فبَلَى»)؟

الحكم: لا يصح مرفوعًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما صح موقوفًا على ابن عباس رضي الله عنهما، وقد رُوي عن ابن عمر رضي الله عنهما. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٠) ما صحة حديث: (لما نزلت {فسبح باسم ربك العظيم}، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجعلوها في ركوعكم». فلما نزلت {سبح اسم ربك الأعلى} قال: «اجعلوها في سجودكم»؟

الحكم: يُحسَّن بمجموع طرقه وشواهده. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤١) ما صحة حديث: «تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي»؟

الحكم: كل طرقه فيها مقال، وهي خمس طرق قد تُحسَّن بمجموعها على ما يبدو، والله أعلم. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٢) ما صحة حديث: « تَعَافُّوا الحدود بينكم، فما بلغني فقد وجب»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٣) ما صحة حديث: «صَلُّوا وراء كل بَر وفاجر»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٤) ما صحة حديث: «العين وِكاء السَّهِ »؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٥) ما صحة حديث: (نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن السَّدْل في الصلاة)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٦) ما صحة حديث: «يوشك الأمم أن تَدَاعى عليكم كما تَدَاعى الأَكَلة إلى قصعتها» ، فقال قائل: ومِن قلة نحن يومئذٍ؟ قال: «بل أنتم يومئذٍ كثير، ولكنكم غُثَاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم **الْوَهَنُ** » ، فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا، وكراهية الموت)؟

الحكم: كل طرقه ضعيفة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله. بتاريخ: (٢٠١٣/٢/٢٥م).

(١٤٧) ما صحة حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حج بنسائه، قال: «هذه الحجة». ثم أُلزمن ظهور الحُصر)؟

الحكم: أسانيده ضعيفة، ومتنه مستنكر. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٨) ما صحة حديث: «إذا سمعتم نُبَاح الكلاب ونهيق الحمار، فاستعيذوا بالله»؟

الحكم: حَسَّن إسناده شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٤٩) ما صحة حديث: «حَدٌّ يُعمل به في الأرض خير من أن يُمْطَروا أربعين صباحًا»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٠) ما صحة الحديث الذي فيه أن امرأة كانت تصوم وتتصدق، ولكن تؤذي جيرانها بلسانها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هي في النار»؟

الحكم: قابل للتحسين. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥١) ما صحة حديث:(أَتَى النبي صلى الله عليه وسلم المسجد، فوجد الناس قد صَلَّوا، فرجع إلى بيته وصلى بأهله)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٢) ما صحة هذا الأثر: (ثَمِّروا أموال اليتامى؛ لا تأكلها الصدقة)؟

الحكم: صح من قول عائشة وابن عمر رضي الله عنهما. وعن عمر وعلي رضي الله عنهما لا يصح. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٣) ما صحة حديث: « «إني عبد الله، وخاتم النبيين، وأبي منجدل في طينته وسأخبركم عن ذلك أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى... الحديث»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٤) ما صحة حديث: عِمران بن حُصَيْن قال: أَخَذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بطَرَف عمامتي، فقال: «يا عمران، إن الله تبارك وتعالى يحب الإنفاق ويبغض الإقتار، فأَنْفِق وأَطْعِم، وَلَا تُصِرَّ صَرًّا فَيَعْسُرُ عليك الطلب، واعلم أن الله يحب البصر النافذ عند مجيء الشهوات والعقل الكامل عند نزول الشبهات، ويحب السماحة ولو على تمرات، ويحب الشجاعة ولو على قتل حية»؟

الحكم: ضعيف جدًّا. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه اللّه.

(١٥٥) ما صحة الأثر الوارد عن أبي بكر الصديق: (إن لساني هذا أوردني الموارد)؟

الحكم: حَسَن موقوفًا. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٦) ما صحة حديث: (عن الأزرق بن قيس قال: رأيت عبد الله بن عمر وهو يعجن في الصلاة، يعتمد علىٰ يديه إذا قام، فقلت: ما هذا يا أبا عبد الرحمن؟! قال: رأيت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يعجن في الصلاة)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٧) ما صحة حديث: «داووا مرضاكم بالصدقة»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٨) ما صحة حديث: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب»؟

الحكم: سنده ضعيف وإن كان المعنى له شواهد. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٥٩) هل صح حديث في كون اسم سبأ: (هل هو اسم رجل أو امرأة)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٠) ما صحة حديث: (عن المِقدام بن مَعْدِيكَرب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما ملأ آدمي وعاء شرًّا من بطن، بحَسْب ابن آدم أكلات يُقمن صُلْبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنَفَسه»)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦١) ما صحة حديث: «مَن حَفِظ عشر آيات من أول سورة الكهف، عُصِم من الدجال»؟

الحكم: في صحيح مسلم. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٢) ما صحة حديث: «مَن قرأ عشر آيات من آخِر سورة الكهف، عُصِم من فتنة المسيح الدجال»؟

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ، والصحيح باللفظ السابق. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٣) ما صحة حديث: «مَن قرأ سورة الكهف يوم الجمعة، أضاء له من النور ما بين الجمعتين»؟

الحكم: ضعيف مرفوعًا، والصواب وقفه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٤) ما صحة حديث: (أن النبي صلى الله عليه وسلم عقَّ عن نفسه بعد ما جاءته النبوة)؟

الحكم: ضعفه جدًّا شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٥) ما صحة حديث: «مؤذن ضحى بمؤذن»؟

الحكم: تالف لا يَثبت. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٦) ما صحة حديث: «العجوة من الجنة»؟

الحكم: محمد بن عمرو لا يَتحمل هذا المتن. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٧) ما صحة حديث: (لما خرج إلى حُنَيْن، مر بشجرة للمشركين يقال لها: (ذات أنواط) يُعَلِّقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط...)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٨) ما صحة حديث: «أفضل الحج العَجّ والثَّجّ»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٦٩) هل وقفتم على امرأة قيل عنها: (ضعيفة)؟

الحكم: (ليس هناك امرأة من الراويات قيل عنها: (ضعيفة)، ولا حتى (صدوقة)، فهي إما موثقة وإما مجهولة). قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٠) ما صحة حديث: «إن الماء لا يُنجسه شيء»؟

الحكم: في كل طرقه مقال، فمَن صححه له وجه، ومَن ضَعَّفه له وجه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧١) ما صحة حديث: «إن نوحًا لما حضرته الوفاة دعا ابنيه فقال: إني قاص عليكما الوصية: آمركما باثنين وأنهاكما عن اثنين: أنهاكما عن الشرك والكِبْر، وآمركما بـ(لا إله إلا الله)، وآمركما بـ(سبحان الله وبحمده) فإنها صلاة كل شيء وبها يُرزق كل شيء»؟

الحكم: المتن غريب، والسند فيه ضعف. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٢) ما صحة حديث: «أيما امرأة استعطرت، فمرت على قوم ليجدوا ريحها، فهي زانية»؟

الحكم: في هذا الحديث بعض الكلام. وإن حَسَّنه مُحسِّن فله وجه. والكلام متمثل في الخلاف في ثابت بن عمارة، والخلاف في رفعه ووقفه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٣) هل صح لديكم حديث في أن الله اسمه السِّتير؟

الحكم: لم أقف عليه إلا معلولًا. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٤) ما صحة حديث: «يا صاحب السِّبتيتين، ويحك ألقِ سِبتيتيك!!»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٥) هل صح لديكم حديث مرفوع في المسح على الجوربين؟

الحكم: لا يصح في الباب حديث، وقد نَقَل النووي تضعيف الأحاديث التي في الباب عن جماعة من النقاد. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٦) ما صحة حديث: (كنا نَعُد الاجتماع إلى أهل الميت وصنيعة الطعام بعد دفنه- من النياحة)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٧) ما صحة حديث: (عن أنس رضي الله عنه قال: من السُّنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حي على الفلاح. قال: الصلاة خير من النوم)؟

الحكم: ضعيف بلفظ: (مِن السُّنة) قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٨) ما صحة الأحاديث الواردة في سبب غزوة بني النَّضِير؟

الحكم: الأسانيد بذلك ضعيفة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٧٩) ما صحة حديث: «مَن لم يأخذ من شاربه، فليس منا»؟

الحكم: سنده صحيح. وقال مرة: هذا يَحتاج إلى باحث متقن يراجعه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٠) هل صح لديكم حديث بخصوص ختان الإناث؟

الحكم: لا يصح في الباب حديث خاص بختان الإناث. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨١) ما صحة حديث: «مَن أهان سلطان الله في الأرض، أهانه الله»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٢) ما صحة حديث: «اللهم إنك عفو تحب العفو، فاعفُ عني»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٢) ما صحة حديث: «لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مِرَّة سَوِيّ»؟

الحكم: صحيح بطرقه. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٣) ما صحة حديث: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد»؟

الحكم: مُعل. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٤) ما صحة زيادة «والنهار»، في حديث: « صلاة الليل مثنى مثنى»؟

الحكم: شاذة لا تصح، قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٥) ما صحة زيادة: «وبركاته» في التسليم من الصلاة؟

الحكم: شاذة، قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٦) ما صحة حديث: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر جهاد النفس»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٧) ما صحة حديث: «كلوا الزيت وادَّهِنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة»؟

الحكم: فيه ضعف يسير. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٨) ما صحة حديث: «ما من مسلمَين يلتقيان، فيتصافحان، إلا غُفِر لهما قبل أن يفترقا»؟

الحكم: في طرقه مقال، وقد صححه البعض بها. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٨٩) ما صحة حديث: «صنائع المعروف تقي مصارع السوء»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٠) ما صحة قصة صاحب الرغيف، التي رُوي أن أبا موسى الأشعري ذكرها وهو على فراش موته، وقد أخرجها ابن أبي شيبة؟

الحكم: المتن غريب، ويبدو أنها من مفاريد سليمان التيمي، وعلى كل حال فهي موقوفة، قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩١) هل صح لديكم أي حديث فيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم سمى عند الوضوء؟

الحكم: لم أقف على أي رواية بسند ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى عند الوضوء، على كثرة وضوئه صلوات ربي وسلامه عليه. قاله

شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٢) ما صحة حديث قال: «كن عبد الله المقتول» في الكلام عن ابنَي آدم ؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٣) هل صح لديك حديث في التوسعة على العيال في عاشوراء؟

الحكم: لا يصح. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٤) ما صحة زيادة: (كل سبت). في حديث: (كان- صلى الله عليه وسلم- يأتي قُباء راكبًا وماشيًا كل سبت)؟

الحكم: هذه الزيادة ضعيفة شاذة. قاله شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٥) ما صحة حديث: «قومي يا فاطمة، فاشهدي رزق ربكِ»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٦) ما صحة حديث: (نُهِينا عن التكلف للضيف)؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٧) ما صحة حديث: «لا يمس القرآن إلا طاهر»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٨) ما صحة حديث: «لا زكاة في الخضراوات»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(١٩٩) ما صحة حديث: «إن البَذَاذَة من الإيمان»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

(٢٠٠) ما صحة حديث: «إذا جاءكم مَن تَرْضَون دينه وخُلُقه فزَوِّجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»؟

الحكم: ضَعَّفه شيخنا مصطفى بن العدوي حفظه الله.

ثانيًا: فتاوى (فقهية وحديثية) سمعتها من الشيخ حفظه الله

س١: حُكْم الصلاة والتلفاز مفتوح ؟

ج: تصح الصلاة، لكن هذا مما يشغل المرء عن الخشوع فيها، فهنا تدخل الكراهة.

س٢:هل يجوز للشخص صلاة الفريضة وهو جالس بلا عذر؟

ج: لا يجوز للشخص صلاة الفريضة جالسًا إلا عند العجز التام.

س٣: أريد معرفة الرقية الشرعية ؟

ج: من الرقية الشرعية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُعوِّذ الحسن والحسين بقوله: «أُعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامَّة، ومن كل عين لامَّة».

وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى، نَفَث في يده، وقرأ بالْمُعوِّذات، ومَسَح بهما جسده.

وهناك أمور أُخَر يُرْقَى بها.

س٤: هل يصح الاستنجاء بالمناديل الورقية دون الماء ؟

ج: نعم، يصح ذلك، فيصح الاستنجاء بالماء وبالأحجار وبالمناديل الورقية، فكله جائز، وإن كان الماء أفضلها.

س٥ :يقول شخص: أسافر ورحلة السفر تستغرق(٦)أشهر في البحر، حيث إنني أعمل قبطان للسفينة في البحر.

والسؤال هنا: هل أُتِم الصلاة أو أَقْصُر؟

ج: لك أن تَقْصُر الصلاة لأنك على سفر، ولك أن تَجمع بين الصلاتين كذلك.

س٦ : حكم النعي في الجرائد والصحف؟

ج: لا مانع من ذلك .

س٧: شخص كَتَب في وصيته أن يتبرعوا بأعضائه بعد موته؟

ج: لا يجوز.

س٨: حكم مَن يُنْكِر حد الردة؟

ج: ضال مخالف للأحاديث الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولِما صح عن الصحابة رضي الله عنهم، وكذا الإجماع- على أن الحاكم يقيم الحد على المرتد.

س٩ :هل يَرىٰ أهل الايمان ربهم يوم القيامة؟

ج: نعم، هناك نصوص هائلة صحاح في الباب، تُثْبِت أن أهل الإيمان يَرَوْن ربهم يوم القيامة.

س١٠: هل يجوز أن يُؤذِّن شخص، ويقيم الصلاة شخص آخر؟

ج: أكثر العلماء على جواز أن يُؤذِّن للصلاة شخص، وأن يقيم شخص آخر.

وحديث: «مَن أَذَّن فليُقِم» ضعيف لا يَثبت.

س١١: ما صحة حديث: «مَن قرأ الكهف يوم الجمعة، أضاءت له ما بين الجمعتين».

ج: الصواب فيه الوقف.

س١٢: حكم إمامة الصبي؟

ج: يرى الجمهور من العلماء جواز إمامة الصبي في الصلاة، إن كان حافظًا ويَعرف أركان الصلاة وأحكامها.

س١٣: هل يجوز الجَمْع في السفر بين صلاتي الجمعة والعصر؟

ج: لا أعلم دليلًا يَمنع المسافر من الجَمْع بين صلاة الجمعة وصلاة العصر.

غاية ما في المسألة رأي الحنابلة بالمنع، ولا أعلم لهم دليلًا على المنع!

إنما وِجهتهم أن الجمعة تختلف عن الظهر، ولا تحل محل صلاة الظهر من ناحية الجَمْع للمسافر.

والذين قالوا بالجواز قالوا: لما قامت الجمعة مقام الظهر جاز الجمع بينها وبين العصر.

والظاهر الجواز، والله أعلم.

س١٤: هل السُّنة لُبس الساعة في اليد اليمنىٰ ؟

ج: ثَبَت أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم لَبِس الخاتم في اليمنىٰ واليسرىٰ. وأكثر المرويات أنه لبسه في اليسرىٰ. فالأمر واسع.

س١٥: ما صحة حديث: «يَبعث الله علىٰ رأس كل مِئة عام المُجدِّد»؟

ج: في سنده علة .

س١٦: شخص لا يَعرف أين اتجاه القبلة، فاجتهد وصلىٰ، ثم بعد ذلك بان أنه صلىٰ في الاتجاه الخاطئ، فهل يعيد؟

ج: خلاف بين العلماء: بعضهم قال: يعيد. وبعضهم قال: لا يعيد. وبعضهم قال: يعيد إن كان في الوقت. والظاهر الثاني.

س١٦: هل يختلف حكم المسح علىٰ الخف والجورب من الصيف إلى الشتاء؟

ج: لا، بل الحكم عام.

س١٧: ما صحة حديث: «اللهم اشفِ عبدك، يمشي لك في جنازة أو ينكأ لك عدوًّا»؟

ج: في أسانيده مقال.

س١٨: ما صحة حديث: «اللهم إني أشكو إليك ضعف قوتي...» الحديث؟

ج: سنده ضعيف.

س١٩: ما صحة حديث: «السيد هو الله»؟

ج: يصح بمجموع طرقه.

س٢٠: هل يجوز للمرأة أن تسافر بدون مَحْرَم، مع الرفقة الآمنة؟

ج: الذي أراه - والعلم عند الله تعالى، وبعد بحث في مسألة المَحْرَم للمرأة في السفر - أن علة نهي النبي صلى الله عليه وسلم المرأة أن تسافر إلا مع ذي مَحْرَم هي الأمان، فإذا توفرت الرفقة الآمنة فقد جَوَّز الجمهور لها السفر بغير مَحْرَم.

وكمثال واقعي: زَوْج في السعودية، ويريد أن تسافر له زوجته؛ فهو في حاجة إليها لإعفاف نفسه، وهي كذلك. ووالدها

سيوصلها للمطار، والزوج سيستقبلها في مطار السعودية، وفي فترة المطار وركوب الطائرة هي في أمان إن شاء الله.

فهل نقول: هذا جائز ما دام الأمان متوفرًا، ونوفر علىٰ الزوج وقتًا وجهدًا ومالًا سينفقه إذا سافر إلىٰ مصر ليأخذها ويرجع بها السعودية مرة أخرىٰ؟ وعندنا نصوص أمرتنا بعدم تضييع المال.

ففي هذه الحال- والله أعلم- يجوز للمرأة أن تسافر مع الرفقة الآمنة.

س٢١: هل يجوز أن يَنصح شاب فتاة؟

ج: إن كان سيَجلب الفتنة والفساد والشر، فالله لا يحب الفساد.

وبالله التوفيق .

س٢٢: هل يجوز للفتاة أن تَخرج في معسكر مع الفتيات والشباب؟

ج: هذا فيه اختلاط وفساد، فلا يجوز.

س٢٣: هل ظهور قدم المرأة في الصلاة يُبطلها؟

ج: أختار أنه لا يُبطلها.

س٢٤: مُؤذِّن يُجمِّل صوته غير ملتزم بأحكام التجويد، فما الحكم؟

ج: أحكام التجويد على القرآن فحَسْب، لا تنسحب على الأذان.

وتجميل الصوت بالأذان أمر مستحب.

س٢٥: حُكْم الأكل من ذبيحة ذبحها شخص عند عتبة بيت جديد اشتراه؟

ج: إن كان الذابح يذبحها تقربًا إلى الجن حتى لا يؤذوه- حَسَب زعمه- فلا تأكل منها.

وإن كان هدفه وقصده شكر الله وإكرام الجيران والأهل، فالحكم يختلف.

لكن إن أَهَلَّ بها لغير الله فلا يأكل منها. والله أعلم.

س٢٦: هل هناك تَعارُض بين الأحاديث أو الآيات؟

ج: ليس هناك أي تعارض في كتاب الله عز وجل بين آية وأخرى، كلا. ولا تَعارُض أبدًا بين ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ما في كتاب الله؛ فالسُّنة وَحْي يُوحَى.

س٢٧: ما قولكم في الأحاديث الواردة في شأن المهدي؟

ج: **الأحاديث الوارد في شأنه أحاديث قليلة.**

والناس فيها بين إفراط وتفريط: منهم مَن ينكر المهدي. ومنهم مَن يُثْبِت ذلك. وكلا طرفي الأمور ذميم.

والذي حُسِّن أو صُحِّح في شأنه قليل، وإليك بعضه:

الأول: ما رواه مسلم (١٥٥): «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم؟». فحَمَله البعض على أنه المهدي.

الثاني: ورد حديث يُحسِّنه البعض على إغماض وإعلال فيه وهو: «لا تذهب الأيام والليالي حتى يَملك رجل من أهل بيتي، يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي، فيملأ الأرض قِسطًا وعدلًا كما مُلئت جَوْرًا وظلمًا».

الثالث: ظاهر إسناده الصحة لكنه معلول لا يَثبت، وهو حديث: «إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قِبل خُرَاسان، فَأْتوها فإن فيها خليفة الله المهدي» وقد أعله أبو حاتم وغيره .

هذا ، وهناك من الأفاضل مَن أَلَّف كتابًا في شأن المهدي ، ولكن بعد مراجعة هذا الكتاب بتوسع ، تَبَيَّن أنه مُلئ بالأحاديث الضعيفة والواهية ، ولكن عُذْره أنه ليس من أهل الحديث ، فقد

أورد كل ما في شأن المهدي دون تحرير جيد للصحيح من الضعيف.

هذا ، واسم المهدي لم يَرِد له ذِكر في البخاري ولا في مسلم، إلا ما ورد في مسلم (١٥٥): «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم؟» وليس فيه اسم المهدي صريحًا.

هذا الذي يحضرني في شأن المهدي، والحمد لله رب العالمين .

س٢٨: حُكّم عمليات الشفط وازالة الدهون؟

ج: تجوز عملية إزالة الدهون للنساء إذا كانت المرأة سمينة جدًّا أو كان علاجًا.

أما ما دون ذلك، فكل مسألة بحسبها وضوابطها.

س٢٩: ما صحة حديث : «عَلِّموا أولادكم الصلاة وهم أبناء سبع ... » الحديث؟

ج: حَسَّنه فريق من العلماء.

س٣٠: ما صحة حديث: «مَن بَكَّر وابتكر، وغَسَّل واغتسل...» الحديث؟

ج: متنه غريب جدًّا، وأُراه شاذًّا مخالفًا ما في المتون الصحاح.

ففي الصحاح أن الخطوة ترفع درجة وتحط خطيئة. أما هذا فبكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها!!

فالحاصل: أنني لا أُراه يَثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

س٣١: حُكْم تارك الصلاة؟

ج: مَن لا يصلي متكاسلًا لا يكفر. فإنْ جَحَد الصلاة كفر .

قيل للشيخ: كيف يُعرف أنها جحدها ؟

قال: أَمْره يَظهر ويُعْرَف .

س٣٢: مَن أهلكهم الله من قوم نوح؟ هل هم الكبار فقط؟ أم الكبار والصغار؟

ج: أهلك الله قوم نوح كبارًا وصغارًا؛ إذ الله قال لنوح: {لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ} [هود: ٣٦] . فعَلِم الله أنهم لن يؤمنوا ، حتى ولو تُرِكوا إلى الكِبَر .

س٣٣: نرى بعض المجرمين لا يُعاقَبون في الدنيا، فهل تؤجل عقوبتهم للآخرة؟

ج: كل مجرم لا يُشترط أن ينال عقابه في الدنيا، إنما قد يُعجَّل له العذاب أو بعضه في الدنيا، وقد يُؤجَّل له العذاب كله في الآخرة.

س٣٤: هل يُشترط أن تكون درجات المنبر ثلاث درجات؟

ج: لا يوجد في أي حديث أن عدد درجات المنبر تكون ثلاثًا.

فلا مانع أبدًا من أن يَزيد على ذلك حَسَب حاجة الإمام ورؤية المصلين له.

والمنع تَحَكُّم بلا مستند ملزم بذلك، غاية ما فيه أن النجار صَنَع المنبر للنبي صلىٰ الله عليه وسلم، فتوافق أن كان درجات ثلاثًا، فجاءت توافقية ليست سُنة ولا غيره.

س٣٥: هل الحكم يدور مع علته؟

ج: أكثر العلماء يقولون: الحُكْم يدور مع علته وجودًا وعدمًا .

س٣٦: ما صحة حديث : «خصلتان لا تجتمعان في مؤمن: البخل وسُوء الخُلُق»؟

ج: سنده ضعيف.

س٣٧: ما صحة زيادة: (والدرجة العالية الرفيعة)، و(إنك لا تخلف الميعاد)؟

ج: ليس لهما أي سند يصح أو يَثبت.

س٣٨: نحن مساجين، كل جماعة في غرفة، وفي وقت الصلاة يُؤذِّن المُؤذِّن، ويقف الإمام في غرفة متقدمة، ويصلي بالناس عبر ميكرفون يُسّمِع الجميع.

فهل تصح صلاة الجماعة على هذا النحو، ويوجد فواصل من الحائط بين الغرف؟

ج: لا بأس بذلك.

س٣٩: مَن تزوج على امرأته ولم يخبرها، هل زواجه صحيح؟

ج: زواجه كعقد صحيح، لكن لا شك أنه غشاش.

س٤٠: هل هناك دليل يُلْزِم الحامل إن أفطرت في رمضان أن تُطْعِم عن كل يوم أفطرته مسكينًا؟

ج: لا نَعلم دليلًا يُلْزِم الحامل أو المرضع أن تطعم مع القضاء، وإنما يَلزمها القضاء فقط.

س٤١: ما رأيكم في ختان الإناث؟

ختان الإناث الرأي فيه راجع إلى الطبيبة المسلمة الثقة المتقنة، هي التي تقرر هل الفتاة تحتاج إلى ختان أو لا.

س٤٢: هل الأذان الثاني للجمعة في مصر وَفْق السُّنة؟ أو وَفْق صنيع عثمان رضي الله عنه؟

ج: أذان الجمعة الآن أن يؤذن الأول، ثم بعد ثلاث دقائق يؤذن الثاني كما عندنا في (مصر) ليس وَفْق سُنة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا وَفْقًا لعمل عثمان رضي الله عنه.

س٤٣: ما الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم- في كيفية التسليم من الجنازة؟

ج: لم يَثبت أي حديث في صفة الخروج من صلاة الجنازة، هل يكون بتسليمة واحدة أو بتسليمتين.

فبالأول قال الحنابلة، وبالثاني قال الشافعية.

وأي رأي تقلدته فلا جناح عليك، وصلاتك صحيحة.

س٤٤: هل الدف حلال في الأفراح؟

ج: الدف حلال للنساء، دلت على ذلك عدة نصوص.

س٤٥: مَن هم أُولو العزم من الرسل؟

ج: شِبه إطباق من العلماء أن أُولي العزم من الرسل خمسة، وهم:

نوح وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ ومحمد، صلوات الله وسلامه

عليهم أجمعين.

س٤٦: هل الأفصح أن أقول: (فلانة زوجة فلان) أو (زوج

فلان)؟

ج: الأفصح أن تقول عن امرأتك: (زوج) بدون التاء، فيقال:

فلانة زوج فلان. ولا يقال: زوجة فلان.

هذا هو الأفصح، وإن كان جائزًا في اللغة أيضًا أن يقال: زوجة.

س٤٧: هل يجب أن ينفق الرجل على امرأته الغنية، وأهلها أغنياء؟

ج: العمل والاكتساب شأن الرجل دون المرأة، فيُلْزَم الرجل بأن ينفق على المرأة، يطعمها ويسقيها. هذا بالإجماع، وإن كان أبوها مَلِكًا من الملوك، فنفقتها على زوجها!

س٤٨: في عقد الزواج اشترطتْ عليَّ الزوجة أن تعمل، فهل أنا مُلْزَم بهذا؟

ج: إذا اشترَط أهل الفتاة قبل الزواج على الخاطب أن تعمل ابنتهم بعد الزواج ووافق الخاطب على ذلك، أُلْزِم به، ولا يجوز له أن يُخل بهذا الشرط الذي اشترطوه.

س٤٩: ما صحة حديث: «يا بني بَيَاضة ، أَنْكِحوا أبا هند، وأَنْكِحوا إليه»، وكان حجامًا؟

ج: لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أعله أحمد والدارقطني.

س٥٠: حكم قول القائل: (صَدَق الله العظيم) بعد الانتهاء من قراءة القرآن؟

ج: التصديق عقب القراءة أحيانًا لا بأس به. والمداومة عليه لم تَرِد.

س٥١: لو أن شخصًا يصلي بالفعل صلاة النافلة، وأقام المؤذن الصلاة، فهل يَخرج أو يواصل صلاته؟

ج: ترجيحي أنه لا يَخرج من صلاة النافلة، إذا كان سيدرك الركعة الأولى مع الإمام. فإِنْ غَلَب على ظنه أنها ستفوته، خرج من الصلاة. والله أعلم.

س٥٢: هل ثَبَت لديكم تأريخ للإسراء والمعراج؟

وما الرد على مَن ينكرون الإسراء والمعراج؟

ج: لا، لم يَثبت.

وأَمْثَل رد على هؤلاء الشراذمة أن الله على كل شيء قدير.

س٥٤: ما صحة حديث: «**ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة، سوى ثوب مهنته**»؟

ج: في أسانيده مقال.

س٥٥: هل يجوز أن نَرقي البهائم؟

ج: نعم، يجوز، ولقد كان الرسول صلىٰ الله عليه وآله وسلم إذا اشترىٰ بعيرًا، أَخَذ بناصيته ... الحديث.

س٥٦: هل إبليس أبو الجن؟

ج: إبليس ليس أبا الجن، إنما كان من الجن، ولكن ذريته شياطين.(قال الشيخ هذه الجملة وكررها).

س٥٧: هل تجوز قراءة القرآن علىٰ الماء من أجل الرقية؟

ج: لا أعلم دليلًا عن رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم يفيد أنه كان يقرأ القرآن علىٰ الماء. وقد جَوَّزه بعض العلماء.

س٥٨: هل لكل سحر علاج معين؟

ج: استمِر في الدعاء؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم لما سُحِر دعا ودعا ودعا.

وعليك بذكر الله عمومًا، مع المُعوِّذات.

وارقِ نفسك وأولادك الصغار وزوجتك بصفة مستمرة، فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يُعَوِّذ الحسن والحسين، وكان إبراهيم الخليل عليه السلام يُعوِّذ إسماعيل وإسحاق عليهما السلام.

س٥٩: هل تجوز الاستعانة بالجن في حفر المقابر لاستخراج الآثار؟

ج: لا يجوز الاستعانة بالجن؛ لكونه لم يَرِد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو في أشد الحاجة إلى مَن يعاونه؛ كحفر الخندق والغزوات.

س٦٠: ما رأيكم في كتاب: (تيسير اللطيف في تحريم العمل بالحديث الضعيف)، جَمَعه ورتبه: أبو محمد أحمد بن عليوه؟

ج: نُنازع المصنف في هذه التسمية، وإن كان أخًا لنا في الله.

وذلك لما دَرَج عليه بعض العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، بل وأحيانًا العمل به في الأحكام؛ لعمل كافة أهل العلم؛

كحديث اشتراط بلوغ الحَوْل حتى يُزكَّى المال. فهو ضعيف لكنه عليه الإجماع.

لكن الكتاب على كل حال لا يخلو من فوائد، ولو سماه (تحرير العمل...) لكان أَوْلى.

س٦١: دكتور صيدلي يُخفِّض سعر الدواء للفقراء، ويحسب الفارق بين السعر المخفض والسعر الحقيقي من الزكاة، فهل يجوز؟

ج: لا يجوز؛ فمال الزكاة يَلزم فيه أن تُمكِّن الفقير من حقه الذي هو المال، وبعد ذلك هو يتصرف فيه كما يُحِب.

س٦٢: رجل دُفِن في قبور النساء، فهل يجوز نقله؟

ج: نعم، يجوز نقله، وتُعَد هذه ضرورة.

س٦٣: ما رأيكم في الرأي الذي يقول: (لا زكاة في عُروض التجارة)؟

ج: يرىٰ بعض معاصرينا عدم وجوب الزكاة في عروض التجارة.

وهي زلة قدم عظيمة، تخالف ما عليه جماهير السلف والأئمة الأربعة، وفتوىٰ تدمر دولًا قِوامها علىٰ هذه الزكوات.

فنراها مجانبة للصواب!!

س٦٤: هل ثبت حديث في الجمع في المطر؟

ج: لم يثبت حديث في الجمع في المطر بخصوصه، واستدل المجوزون للجمع بالأقيسة والآثار.

س٦٥: ما رأيكم في تفردات ابن مَرْدَوَيْهِ؟

ج: تفردات ابن مَرْدَوَيْهِ مظان النكارة والضعف.

س٦٦: هل صحيح أن من السنة دخول المسجد بالقدم اليمنى؟

ج: الدخول بالرجل اليمنى لا أعلم عليه دليلاً خاصًا.

س٦٧: هل تفسير الصحابي له حكم المرفوع؟

ج: كلام الصحابي لا يساوي كلام الرسول صلى الله عليه وسلم، فلا يقال: تفسيره للآية مثل تفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم.

هذا نعلنه في كل وقت وحين ونقطع به، فتفسير الصحابي ليس حجة، إلا ما كان سببًا من أسباب النزول أو أمرًا من أمور الغيبيات.

س٦٨: هل تجب الزكاة في عُروض التجارة؟

ج: نعم، عُروض التجارة فيها زكاة عند جماهير العلماء.

س٦٩: ما حكم الأحاديث التي ينفرد بها الطبراني في الأوسط؟

ج: أغلب ما ينفرد به الطبراني في الأوسط ضعيف لا يصح.

س٧٠: ما رأيكم فيمن يُحرِّمون تعليم الإناث من أجل الاختلاط، ويُحرِّمون الالتحاق بالشرطة والجيش من أجل أن الحكم فيها بالقوانين؟

ج: فتاوىٰ تحريم تعليم البنات من أجل الاختلاط، أو تحريم العمل في الشرطة- فتاوىٰ قاصرة، تنظر للمسألة من جانب وتترك جوانب أخرىٰ.

فإذا تَرَك أهل الصلاح كافة الجوانب والأعمال في البلاد، سيطر عليها أهل الفساد والبغي.

فاختيار أخف الأضرار قاعدة عظيمة تفيد في الفتوىٰ.

س٧١: ما صحة حديث: يا رسول الله، كم أجعل لك من صلاتي؟ فقال: «ما شئتَ». قال: قلت: الربع؟ قال: «ما شئتَ، فإن زدتَ فهو خير لك»، قلت: النصف؟ قال: «ما شئتَ، فإن زدتَ فهو خير لك»، قال: قلت: فالثلثين؟ قال: «ما شئتَ، فإن زدتَ فهو خير لك»، قلت: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «إذًا تُكْفَى همك، ويُغفر لك ذنبك»؟

ج: حديث ضعيف، عِلته عبد الله بن محمد بن عقيل، والراجح ضعفه.

س٧٢: ما صحة حديث ثوبان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «لأَعلمن أقوامًا من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تِهامة بِيضًا، فيجعلها الله عز وجل هباءً منثورًا».

قال ثوبان: يا رسول الله، صفهم لنا، جَلِّهم لنا أن لا نكون منهم ونحن لا نعلم.

قال: «أَمَا إنهم إخوانكم ومِن جِلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم أقوام إذا خَلَوْا بمحارم الله انتهكوها»؟

ج: عهدي به أنه معلول لا يصح.

وعلى فرض ثبوته: يُحْمَل على أهل الرياء، أو المنافق نفاق اعتقاد.

س٧٣: ما صحة حديث: «ليس في الحُلي زكاة»؟

ج:حديث باطل وتالف.

س٧٤: هل يمكن أن تنبني الأحكام الشرعية على الأَشْهُر الميلادية؟

ج: لا، فالأحكام الشرعية تنبني على العام الهجري القمري، باتفاق العلماء.

وأما الشهور الميلادية، فلم تكن معروفة زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

س٧٥: عندي مال وذهب، فهل عند الزكاة يزكى كُلٌّ على حِدَة؟

ج: عند الزكاة يُضَم المال للذهب في الزكاة؛ فهما واحد.

س٧٦: هل الأفضل أن أُخْرِج زكاة المال المفروضة في رمضان؟

ج: ليس هناك نص ثابت في فضيلة إخراج الزكاة في شهر رمضان.

س٧٧: ما حكم التسويق الشبكي؟

ج: التسويق الشبكي حرام فهي شركات نصب واحتيال.

والعمل فيها مبني على الغَرَر والجهالة.

س٧٨: ما حكم الذَّهاب إلى إيران؛ لحضور مسابقة قرآن؟

ج: الذَّهاب إلى إيران، ولو كان من أجل مسابقة قرآن كريم-

وصمة عار في حياة صاحبه.

س٧٩: هل تجب الزكاة في مال اليتيم؟

ج: نعم، مال اليتيم فيه زكاة عند الجمهور، إذا بلغ النصاب وحال عليه الحَوْل.

س٨٠: ما ترجيحكم في حُلي المرأة؟ هل تجب فيه الزكاة أو لا؟

ج: حلي النساء فيه زكاة إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول. هذا ترجيحي.

س٨١: ما صحة حديث: «الحُجاج والعُمار وفد الله»؟

ج: لا يصح.

س٨٢: هل تتوضأ المستحاضة لكل صلاة؟

ج: لا يُشترط أن تتوضأ المستحاضة لكل صلاة، وإن قال بهذا الجمهور؛ لعدم وجود دليل ثابت مُلْزِم بذلك.

س٨٣: ما صحة حديث: «إن الله يحب أن تؤتىٰ رخصه كما يحب أن تُؤتَىٰ عزائمه»؟

ج: كل طرقه مُعَلة.

س٨٤: ما رأيكم في كتاب (أدب الدنيا والدين) للماوردي؟

ج: كتاب (أدب الدنيا والدين) للماوردي مليء بالضعيف.

س٨٥: هل نقول علىٰ اليهود: إسرائيل؟

ج: لا يقال: (إسرائيل) إنما يقال: (اليهود) أو (الدولة اليهودية).

س٨٦: هل مِن العلماء مَن لا يَقبلون الشواهد والمتابعات؟

ج: نعم، مِن العلماء مَن لا يقولون بالشواهد والمتابعات؛ مِثل ابن حزم، وبعض الأحيان الإمام أحمد بن حنبل، وكثير من أهل العلم الأولين، يقولون: لا يَثبت في الباب خبر. مع تعدد الطرق وكثرتها.

س٨٧: ما صحة حديث عبد الله بن مُغفَّل، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل إلا غِبًّا)؟

ج: معلول.

س٨٨: ما معنى النجاسة في قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ} [التوبة: ٢٨] ؟

ج: معناها نجاسة الاعتقاد.

س٨٩: هل أغلب التفسيرات في الأحاديث تكون مرفوعة أو موقوفة؟

ج: أغلب الزيادات التفسيرية في الأحاديث تكون مدرجة من كلام أحد الرواة.

أقول هذا بعد اطلاع واسع في باب الإدراج.

س٩٠: نريد ذكر بعض الأمثلة للمقلوب في المتن.

ج: من أمثلة المقلوب في المتن ما يلي:

١ ـ «إن ابن ام مكتوم يُؤذِّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يُؤذِّن بلال».

والصواب: «إن بلالًا يُؤذِّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

٢ ـ «حتى لا تَعلم يمينه ما تنفق شماله» .

والصواب: « حتى لا تَعلم شماله ما تنفق يمينه» .

٣ـ «يَبقى في النار فضل».

والصواب: «يَبقى في الجنة فضل».

س٩١: ما صحة قصة عَرْض أهل الحديث مِئة حديث على البخاري وقَلْبها، وحِفظ البخاري لها ورَدّ كل حديث لموضعه الصحيح؟

ج: فيها ضعف.

س٩٢: ما صحة حديث: «لا تَلعنوا بلعنة الله»؟

ج: ضعيف ، علته سماع الحسن من سَمُرة ، فالصحيح أن الحسن لم يسمع من سَمُرة إلا أحاديث تُعَد على أصابع اليد الواحدة، أبرزها حديث العقيقة.

س٩٣: في بعض الطرق يقول الراوي: (سمعت فلانًا)، ونجد بعض العلماء الأولين ينفي هذا السماع، فأيهما أَوْلى؟

ج: تصريح العالم بنفي سماع فلان من فلان أقوىٰ من طرق يَرِد فيها السماع.

س٩٤: ما صحة حديث : «أُذِن لي أن أُحَدِّث عن مَلَك من ملائكة الله من حملة العرش، إن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سَبع مِئة عام»؟

ج: طرقه ضعيفة.

س٩٥: هل صحت أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، تخص نبي الله إدريس؟

ج: **أقول بعد الاطلاع وبعد البحث الواسع:** لم يَرِد أي خبر ثابت في شأن نبي الله إدريس عليه الصلاة والسلام.

غير أن النبي صلى الله عليه وسلم رآه في المعراج في السماء الرابعة، وقرأ الرسول قول الله: {وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا} [مريم: ٥٧].

أما ما ورد من أنه كان خياطًا، فلم أقف له على أي سند ثابت.

أما كيف رُفِع؟ متى رُفِع؟ لماذا رُفِع؟ كل هذا لا أعلم له سندًا ثابتًا.

فكل ما ورد: من الإسرائيليات التي لا تُصدَّق ولا تُكذَّب.

وبالله تعالى التوفيق.

س٩٦: هل كان إدريس عليه السلام قبل نوح؟

ج: نعم، وبهذا قال أكثر العلماء.

فإن قيل: كيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حديث الشفاعة الطويل: «اذهبوا إلى نوح فهو أول رسول بعثه الله»،

فالجواب: أن إدريس لم يكن رسولًا، إنما كان نبيًّا.

وإن قال قائل: إن نوحًا كان قبل إدريس. فله وجه .

فليس في ذلك كبير خبر أعلمه إلا ما ذُكِر. وبالله تعالى التوفيق.

س٩٧: ما رأيكم فيمن ينادون بالتقريب بين السُّنة والشيعة؟

ج: التقريب بين السُّنة والشيعة أمر لا يكاد يستطاع إلا أن يرجعوا للقرآن والسُّنة!!

وذلك لأمور: منها اختلاف مصادر التلقي.

فإذا قلت له: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول لك: مَن روى الحديث؟ قلتَ: أبو هريرة. يقول: كذاب!!

وإذا قلت له: قال رسول الله: «إنما الأعمال بالنيات»، قال: مَن روى الحديث؟ قلت: عمر بن الخطاب. يقول: كذاب!!

فلا تستطيع بحال أن تتناقش معه على هذا النحو، فإذا جئت تستدل بالقرآن ، فمَن نَقَله لنا إلا هؤلاء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

فالتقريب بيننا وبين هؤلاء يكاد لا يستطاع إلا أن يرجعوا للقرآن والسُّنة.

س٩٨: ما حكم سجود التلاوة؟

ج: سجود التلاوة مستحب عند الجمهور، وليس له تسليم.

س٩٩: ما الحكم إذا سألني شخص نصراني في الشارع عن مكان كنيسة، وأنا أعرف المكان وقلت: لا أدري ؟

ج: تُعَد عليك كذبة.

س١٠٠: صاحب مصنع عنده عمال لا يُصلُّون، فهل يجوز أن يرغبهم بزيادة فوق راتبهم لمن يحافظ على الصلاة؟

ج: يجوز، وجزاه الله خيرًا على حُسن صنيعه.

س١٠١: إذا دخلتُ المسجد بعد الانتهاء من أذان الفريضة، فهل أصلي تحية المسجد أو السُّنة القبلية للفرض الذي أُذِّن له؟

ج: الأَوْلى لك أن تصلي سُنة الفريضة أولًا.

س١٠٢: حُكم الصلاة في الثوب المسروق أو الأرض المغصوبة؟

ج: الظاهر لديَّ- والعلم عند الله تعالى- صحة الصلاة، مع الإثم على السرقة.

وهذا يَدخل فيه الصلاة في المساكن التي هي إيجار قديم من عهد جمال بن عبد الناصر، ويرفض السكان أن يسلموها لأصحابها.

س١٠٣: ما صحة حديث: أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال: «إذا كان الدرع سابغًا يغطي ظهور قدميها»؟

ج: لا يصح.

وبالجملة: كل الأحاديث التي وردت في شأن لباس المرأة في الصلاة- أي: تعيين ما تلبسه- لا يصح فيها حديث.

والجمهور يرون أنها تصلي في درع وخمار ، أي: ثوب وخمار ، يغطي الشعر والصدر.

ولا نعلم دليلًا يُفرِّق بين عورة الحُرة والأَمَة في الصلاة.

س١٠٤: ما حكم الاستمناء؟

ج: حرام، وهو فعل قبيح يفعله شرار الشباب.

وقد استدل الإمام الشافعي على تحريمه بقوله تعالى:

{وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٥) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٦) فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ} [المؤمنون: ٥ - ٧].

س١٠٥: ما صحة حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن سورة من القرآن ثلاثون آية- شَفعت لرجل حتى غُفر له، وهي سورة تبارك الذي بيده المُلْك»؟

ج: ضعيف، فيه عباس الجُشَمي، ولا يصح حديثه، بل هو أقرب إلى الجهالة، وقد قال الحافظ ابن حجر فيه: (مقبول) ومعناها: إذا توبع، وإلا فلَيِّن، أي: ضعيف.

س١٠٦ :ما هو تعريف العلة الحديثية؟

ج: مِن **العلماء** مَن يطلقون العلة على السبب الخفي القادح في الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

ويرى آخرون من العلماء أن العلة: كل سببِ ضَعْف في الحديث، ظاهرًا كان أو خفيًّا. فيقولون: علة الحديث سهل بن معاذ. أو: ابن لَهيعة. أو: شهر بن حوشب.

والأمر في هذا واسع، ولا مُشاحَّة في الاصطلاح .

س١٠٧ : ما حكم زيارة المرأة للقبور؟

ج: مَنَع ذلك الشيخ ابن عثيمين، بل أكثر علماء المملكة على تحريم زيارة المرأة للمقابر، بل قالوا: إنها من أعظم الذنوب!!

ونحن نخالفهم في هذا ونقول، وبالله التوفيق:

اختلف العلماء في حكم زيارة المرأة للمقابر- على قولين:

القول الأول: هو الجواز إذا اتُّقِيَتِ البدعة والفتنة.

وبه قال الجمهور، ولهم أدلة كثيرة جدًّا.

منها: زيارة عائشة لقبر أخيها عبد الرحمن.

وحديث: «كنت قد نهيتكم عن زيارة المقابر، أَلَا فزوروها».

وحديث عائشة: ماذا أقول يا رسول الله إذا أتيتُ المقابر؟

وحديث أنس أن النبي مر على امرأة تبكي عند قبر على ميت لها...الحديث.

فهذه بعض الأدلة، وغيرها الكثير.

القول الثاني: قالوا بالتحريم. واستدلوا على المنع بأدلة مُتكلَّم، فيها، منها:

١ – حديث : «ما أخرجكِ يا فاطمة من بيتك؟ » قالت: أتيت يا رسول الله أهل هذا البيت، فعزينا ميتهم. فقال لها رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم: «لعلكِ بلغتِ معهم الكُدَىٰ؟ » قالت: معاذ الله، وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر!! قال: «لو بَلَغتِ معهم الكدىٰ ما رأيتِ الجنة حتىٰ يراها جَدك أبو أبيك». ولا يصح . وسَوَّىٰ زيارة المقابر بالشرك! وهذا لا يُعلم له نظير .

٢ ـ «لَعَنَ الله زائرات القبور» ، وهو ضعيف لا يصح .

٣ ـ «لَعَنَ الله زَوَّرات القبور» ، وهو حديث متكلم فيه بين مَن حَسَّنه ومَن ضَعَّفه .

فالحاصل: الجواز بشرط أمن الفتنة، وعدم ارتكاب بدع أو لطم خدود أو شق الجيوب.

وأنا أنبه على هذا لأن الحنابلة الآن -وفقهم الله لكل خير- يشددون جدًّا في هذه المسألة، بل هم الآن على التحريم المطلق في المملكة.

س١٠٨: ما صحة حديث: «حياتي خير لكم، تُحَدِّثون ويُحدَّث لكم. ووفاتي خير لكم، تـعْرَض عليَّ أعمالكم، فما رأيت من خير حَمِدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم»؟

ج: ضعيف لا يَثبت.

س١٠٩: حُكْم مشاهدة المسلسلات التركية والهندية؟

ج: يَحْرُم مشاهدة المسلسلات التركية والهندية وما على شاكلتها؛ لِما فيها من فسق وفجور، وتحريض على كل منكر وفحشاء.

س١١٠: امرأة قالت لشيخ: (إني أحبك في الله) هل يجوز أن يقول لها: (أُحبكِ الله) ؟

ج: **يجوز إن أُمنت الفتنة**، ويُعْرَف هذا من سنها. وعلى الفضائيات، هذا يُعْرَف حتى بنبرة صوتها. فإن أُمِنت الفتنة جاز.

أما إن كانت فتاة صغيرة وشاب، فالله لا يحب الفساد، فالأصل العام قوله تعالى: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا} [البقرة: ٨٣]، مع عدم نسيان قوله تعالى: {وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ} [البقرة: ٢٠٥].

س١١١: لو أن رجلًا مات على النصرانية، فهل هو في النار؟

ج: الذي مات على الشرك مُخلَّد في النار.

أما (زيد) أو (عمرو) فالذي يَعلم أنه مات وهو على شركه أو أسلم سرًّا- هو الله.

س١١٢: هل مات المسيح عليه السلام؟

ج: لا، بل هو رفعه الله إلى السماء. ونزوله من علامات الساعة، وعشرات النصوص دالة على نزوله عليه الصلاة والسلام.

س١١٣: شخص كلما رأى رؤيا في المنام تحقق بالفعل، فعلى أي شيء يدل هذا؟

ج: يدل على صدقه في حديثه؛ لحديث: «إذا اقترب الزمان لم تَكَد رؤيا المؤمن تكذب، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا».

س١١٤: هل تجب على مَن دخل المسجد بعد العصر تحية للمسجد؟

ج: تحية المسجد عند الجمهور مستحبة وليست واجبة.

والجمهور على منعها بعد العصر.

س١١٥: هل الأَوْلى أن أقول: (زيد محمد)، أو (زيد بن محمد)؟

ج: بل تقول: (زيد بن محمد) ، فعمر كان يقال له: عمر بن الخطاب. وليس عمر الخطاب. ورسولنا محمد سيد ولد آدم هو محمد بن عبد الله. وليس محمد عبد الله.

س١١٦: الصداق الذي يُكتب للمرأة في وثيقة الزواج، هل هو دَين على الزوج؟

ج: نعم، دَين.

لكن إن كان يُنص في العقد على أنه يجب عند أحد الأجلين: الموت أو الطلاق، فلا يجب إلا بواحد منهما.

واذا لم يُنص فهو غير مؤقت بزمن، إنما إذا طلبته المرأة فهو حق لها.

س١١٧: شخص يشتم آخَر في الشارع فيقول: (يا بن الزانية) فهل هو قاذف؟

ج: نعم، قاذف، فإن كنا في دولة تقيم الشريعة فعليه حد القذف.

س١١٨: هل يجوز لشخص أن يصلي الفريضة في القطار؟

ج: لا يجوز، إلا إذا كان وقت الفريضة سيفوت والقطار لن يتوقف طبعًا، فهنا تجوز لك الصلاة على حالك، وأنت جالس على الكرسي، وتكون ضرورة .

س١١٩: ما صحة حديث: «الأنبياء أحياء في قبورهم يُصَلُّون»؟

ج: سنده ضعيف.

س١٢٠: رأيت شخصًا في المنام وقال: إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكيف أتأكد أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

ج: تتأكد من هذا بأمور، أن توافق صفاته الخُلقية(الصفات)، والخَلقية (الشكل) رسول الله –صلى الله عليه وسلم –. ومثل أن يكون حسن الخُلُق ، وألا يأمرك بمعصية... وهكذا.

س١٢١: هل يجوز أن نقول: نحن أتباع المسيح عيسىٰ –عليه السلام– ؟

ج: نعم، يجوز أن نقول: نحن أتباع المسيح. وأتباع الرسول محمد صلىٰ الله عليه وسلم.

لكن كل نبي جاء بشريعة، فقد قال تعالىٰ: {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: ٤٨].

غير أن الأنبياء جميعهم مسيرتهم ودعوتهم لله واحدة، وهي دعوة إلىٰ توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له. وقد قال الرسول صلىٰ الله عليه وسلم: «نحن أحق بموسىٰ منهم».

فأصل ديننا ودين نبي الله عيسىٰ واحد هو الإسلام .

س١٢٢: هل يجوز للمسلم أن يتزوج نصرانية؟

ج: يجوز إن كانت عفيفة شريفة.

س١٢٣: ما حدود عورة الرجل؟

ج: يرىٰ الجمهور أنها من السرة إلى الركبة.

ويرىٰ آخرون أنها السوأتان فقط.

ويرىٰ ابن القيم أن العورة مخففة ومغلظة.

فالخلاف في المسألة قوي.

س١٢٤ :هل يُحد مَن عَرَّض بالقذف ولم يصرح ؟

ج: قولان للعلماء.

والأظهر أن كل قضية تُنظر بحَسَبها، فقد يُحَد وقد يُعَزَّر. هذا إذا كنا في بلاد تطبق الشريعة، ومنها الحدود، كما لا يخفىٰ.

س١٢٥: قال تعالىٰ: { فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي } [مريم: ٢٤] مَن الذي نادىٰ؟

ج: المنادي هو جبريل على الأشهر. وقيل: هو عيسىٰ.

س١٢٦: ما صحة حديث: «أَحِبوا الله لما أسدىٰ إليكم من النعم»؟

ج: لا يصح.

س١٢٧: ما صحة حديث: «إن هذا الدين متين، فأَوْغِل فيه برفق»؟

ج: ضعيف لا يصح.

س١٢٨: هل يجب الاغتسال يوم الجمعة؟

ج: الجمهور على الاستحباب.

س١٢٩: ما صحة حديث: «مَن تَرَك ثلاث جُمَع تهاونًا، طُبع على قلبه»؟

ج: صححه عدد من أهل العلم.

س١٣٠ : هل صح حديث: كان إذا شرب اللبن قال: «اللهم بارك لنا وزدنا منه»؟

ج: لا يَثبت هذا .

س١٣١ : هل يُرخَّص للعبد (غير الحر) أن يتخلف عن صلاة الجمعة؟

ج: كل الأخبار التي فيها أن العبد (غير الحر) لا تجب عليه الجمعة- لا يَثبت منها شيء .

س١٣٢ : هل هناك دليل صحيح يَشترط أن الجمعة لا تصح إلا أن يكون العدد أربعين مصليًا؟

ج: لا نعلم في هذا نصًّا ثابتًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وما ورد أن السُّنة مضت في أن كل أربعين فما فوق تلزمهم الجمعة- ضعيف جدًّا.

س١٣٣ : هل صح لديكم حديث في النهي عن لُبْس الثوب الأحمر؟

ج: كل الأحاديث الواردة في النهي عن لُبْس الثوب الأحمر لم أَرَ لها سندًا ثابتًا.

س١٣٤ : هل صح لديكم حديث في النهي عن لُبْس ثوب الشهرة؟

ج:كل الأحاديث الواردة في النهي عن لُبْس ثوب الشهرة- لا يَثبت منها شيء.

س١٣٥ : ما صحة حديث: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل»؟

ج: ضعيف.

س١٣٦ : ما حكم عمل جُرُبّ ديني على الفيس بوك؟

ج: عمل جُرُبّ على الفيس بوك للدعوة إلى الله على بصيرة وعلم- أَمْر مستحب.

س١٣٧ : ما صحة حديث: «مَن صلىٰ لله أربعين يومًا في جماعة، يدرك التكبيرة الأولىٰ؛ كُتِبت له براءتان: براءة من النار، وبراءة من النفاق»؟

ج: لا يصح.

س١٣٨ :هل تجوز مشاركة النصارىٰ في احتفال رأس السنة؟ وكذا في أعيادهم؟

ج:**لا يجوز**، فلهم أعيادهم ولنا أعيادنا، والرسول صلىٰ الله عليه وسلم يبين وتُبَيِّن سيرته ما ينبغي أن نكون عليه.

فلم يَرِد أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم شارك اليهود أو النصارىٰ في عيد من أعيادهم، فلهم دينهم وأعيادهم وشعائرهم ، ولنا ديننا ومعتقدنا.

فإذا كان النصارىٰ يعتقدون أن عيسىٰ عليه السلام صُلِب يوم الجمعة ومات، وقام يوم الأحد ، فعلىٰ إثر هذا يُنشئون عيدًا يسمونه (عيد القيامة المجيد).

وديننا يُكذِّب ذلك، فربنا يقول: {وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء: ١٥٧، ١٥٨].

فإذا ذهبتُ مهنئًا واحدًا منهم علىٰ هذا، فهذا إقرار مني لهذا الباطل، وفي هذا تكذيب لله رب العالمين.

فلا ينبغي أبدًا أن تجرفنا الأحداث أن نغير ديننا أو أن نأخذ ديننا من مذيع جاهل أجهل من حَمير أهله ، فحَمير أهله تُركَب ولا تُضِل الناس!

فهؤلاء المذيعون يُضلون النصارىٰ .

فحق علينا أن نبين للنصارىٰ أنهم إن ماتوا علىٰ هذا المعتقد فهم علىٰ خطر عظيم. فالنار موعد مَن يقول: (المسيح ابن الله) أو (إن الله ثالث ثلاثة) ، هذا وبالله تعالىٰ التوفيق .

س١٣٩ :حكم قص شعر الحاجب إذا طال ونزل علىٰ العين؟

ج:إذا كان طويلًا يغطي العين، فلك أن تقصه.

س١٤٠ : ما هو النمص يا فضيلة الشيخ؟

ج: هو إزالة شعر الحاجب.

ومِن العلماء مَن يقول: إزالة شعر الوجه مطلقًا.

وأرىٰ في هذا الرأي الأخير خللًا؛ لأن عددًا من العلماء استحبوا للمرأة إذا نبت لها لحية أو شارب أن تزيلها.

س١٤١ : امرأة تَكذب دائمًا علىٰ زوجها، فهل يطلقها؟

ج: يَلزم النظر إلىٰ سائر شئونها، وما الحامل لها علىٰ الكذب؟

فإذا كان الكذب عادة لها وديدنًا ودينًا لها ، نظرتَ:

فإذا كانت مصلية، صائمة، مطيعة، فأَمْسِك عليها.

وإلا فغَيِّر عتبة بابك.

وهنا تنبيه هام جدًّا أيها الإخوة، ألا وهو أن الشدة تولد الكذب، والبخل يولد السرقة. فإذا شَدَّدت وكنت بخيلًا أجاز الشرع لها أن تسرق منك دون علمك؛ لحديث: «خذي ما يكفيكِ وولدكِ بالمعروف».

س١٤٢ :هل هذا حديث: المسلم مرآة أخيه ؟

ج: ليس بحديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن معناه موجود في أحاديث ثوابت صحاح؛ كحديث: «الدين النصيحة».

س١٤٣: زوجها يُكثر من ضربها، فماذا تصنع ؟

ج: إذا كان مصليًا صائمًا كريمًا ، فلها أن تصبر عليه، ويكون الصبر أفضل؛ لعل الله أن يهديه.

أما إذا اجتمعت فيه خصال الشر، فالفِراق هو الحل.

س١٤٤: اذكر بعض أنواع الجهاد .

ج: جهاد طلب ، وجهاد دفع. والفتوحات كلها كانت تحت بند جهاد الطلب.

لكننا نرى بعض المشايخ والدعاة في أزمنتنا هذه- أزمنة الاستضعاف- ينهزمون، فيقول الواحد فيه: (ليس في الإسلام جزية)!!

كيف يا أخي ليس في الإسلام جزية، وربنا يقول: {حَتَّىٰ يُعۡطُوا الۡجِزۡيَةَ عَنۡ يَدٍ وَهُمۡ صَاغِرُونَ} [التوبة: ٢٩] أين تذهب بهذه الآية؟!

فهناك فارق بين أن أنهزم أمام أهل الضلال وأهل الكفر، وبين أن

أقول: نعم، هناك جزية ، لكننا في فترة استضعاف، ولنا رخصة في ترك أخذ الجزية؛ فدولتنا ضعيفة لا تقوىٰ علىٰ مواجهة أهل الكفر، خاصة مع هذا الانقسام.

س١٤٥: هل يَلزم إبرام عقد الزواج (كَتْب الكتاب) عند المأذون؟ أو يَكفي عند المحامي بولي وشهود وصداق وإعلان؟

ج: التوثيق عند المأذون أفضل وأسلم لحفظ الحقوق والأنساب؛ نظرًا لخراب الذمم!!

فبدون مأذون قد تتزوج المرأة عَشَرة رجال، وقد يتزوج الرجل عَشْر نسوة. وقد يتزوج الرجل المرأة، فإذا ولدت منه لم يعترف بالولد؛ فليس ثَم ورق رسمي يُثبت... وهكذا.

فالتوثيق أفضل. لكن ومع هذا فليس بشرط في صحة الزواج، بل يصح بدونه. وبالله التوفيق .

س١٤٦ : هل تجوز مواساة النصارىٰ وتعزيتهم، إذا مات لهم ميت؟

ج: تجوز بألفاظ لا تخالف الشريعة.

س١٤٧ : يقول السائل: هل يجوز زواج امرأة العم في حال وفاة العم؟

ج: نقول: يجوز.

ويجوز لعمك أن يتزوج من امرأتك في حال وفاتك أنت كذلك.

س١٤٨ : خَطَب الشيخ الجمعة خطبة واحدة، ونَسِي الثانية، ونزل وصلى، فهل الصلاة والجمعة باطلتان؟

ج: بل صحيحة.

س١٤٩ :هل يجوز الجَمّع بسبب المطر؟

ج: الحديث بخصوص الجَمّع في المطر ضعيف، لكن عَمِل بهذا الحكم عدد كبير من العلماء.

وحديث ابن عباس الذي في صحيح مسلم، فيه الجمع بدون عذر يَستشهد به بعض أهل العلم كدليل عام وهو يَصلح هنا.

س١٥٠: ما الكتب التي إذا انفردت بحديث كان مَظِنة الضعف؟

ج: معاجم الطبراني، وتاريخ دِمَشق... وغيرها.

س١٥١: حكم اتخاذ المصلي للسُّترة؟

ج: اتخاذ المصلي للسُّترة أَمْر مستحب، وبه قال الجماهير من أهل العلم

س١٥٢: ما قولكم في عاصم بن أبي النَّجُود؟

ج: هو صدوق الحديث، فحديثه يُحسَّن ما لم ينفرد بمتن غريب أو يخالف فيه غيره ممن هو أوثق منه.

فالحاصل: أن تفردات عاصم بن أبي النَّجُود لا يُطمأن لها ، خاصة عند الاختلاف أو التفرد.

س١٥٣ : ما صحة حديث: «إذا لم يجد أحدكم سُترة، فليَخُطَّ خطًّا»؟

ج: الحديث ضعيف، والجمهور على عدم الخط، خلافًا لأحمد.

س١٥٤ :هل ورد خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه جَمَع بين خمس صلوات في يوم واحد؟

ج: لا أعلم في هذا الصدد أي خبر صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

س١٥٥ : حُكْم قتل السفراء، والمدنيين والشيوخ، والأطفال والنساء؟

ج: لا يجوز هذا في شريعتنا.

س١٥٦: امرأة نُفَساء تَوَقَّف الدم تمامًا، ونزل سائل أصفر وانقطع ثم نزل؟

ج: إذا انقطع الدم ، فالسائل الأصفر هذا يسمىٰ صفرة ، فالصفرة والكُدْرة بعد انتهاء الحيض والنفاس لا اعتبار لهما.

س١٥٧: هل تُشْرَع صلاة الجنازة علىٰ الغائب؟

ج: يرىٰ الشافعي أنها تُشْرَع لأمور: أولًا: صلاة النبي علىٰ النجاشي. ثانيًا: الصلاة عمل بر يَنتفع به المصلون والمُصلَّىٰ عليه. ثالثًا: لم يَرِد نَهْي عنها.

بينما يرىٰ المالكية المنع، وقالوا: إن صلاة النبي علىٰ النجاشي خصوصية.

بينما يرىٰ الخَطَّابي وابن تيمية التفصيل بين مَن صُلِّي عليه وبين مَن لم يُصَلَّ عليه.

والراجح لديَّ: أن الأمر واسع، ولكل رأي وجهته.

قلت (أحمد): رأيت شيخنا العدوي يصلي صلاة الجنازة على غائب مرة.

س١٥٨: رجل قال لزوجته في ساعة غضب: (طالق بالثلاثة يا فلانة!!) فما الحكم؟

ج: محسوبة تطليقة واحدة، إذا كان الغضب لم يخرجه عن حد العقل والسيطرة على نفسه وكونه يَدري ما يقول.

أما إن كان الغضب شديدًا جدًّا، وجَعَله يَهذي ويتكلم بما لا يدري ما يقوله، فلا تُحسب.

أما كونها محسوبة تطليقة واحدة مع أنه قال: (بالثلاثة) فلحديث ابن عباس في صحيح مسلم .

س١٥٩: زوجة لا ترغب في إنجاب أكثر من طفلين، والزوج يريد أكثر، فما الحكم؟

ج: تُلْزَم الزوجة بطاعة الزوج ما دامت صحتها تتحمل.

س١٦٠ : الزغاريد للنساء في الأفراح، ما حكمها؟

ج : أما وَسْطَ النسوة حيث لا يَسمع الرجال فلا حرج.

أما بين الرجال فيُنظر للفتنة من عدمها، فمَرَدّ الأمر هنا للفتنة.

وحديث: «صوتان ملعونان... » الحديث- لا يصح.

س١٦١ : أريد أن أعرف أفضل أسماء للرجال يمكنني أن اسمي بها طفلي ؟

ج :عبد الله ، عبد الرحمن ، محمد ، أحمد ، إبراهيم ، هارون... أسماء الأنبياء وأهل الصلاح عمومًا.

س١٦٢ :حُكْم مشاهدة كرة القدم؟

ج : قال الشيخ : مكروهة. وإذا شغلتك عن صلاة مفروضة حتى فات وقتها، تأثم.

س١٦٣: حُكّم بيع الشيبسي؟

ج: مكروه؛ لأنني سألت الأطباء الثقات فقالوا: إنه مُضِر جدًّا.

س١٦٤:حُكّم استعمال الملح في الرقية الشرعية؟

ج: لم أسمع ولم أقف على أي خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم- أن الملح يَطرد الشياطين.

س١٦٥: اذكر لنا بعض شعارات السحرة.

ج: من أبرز شعارات المشعوذين- الآتي: الملح، الشبة، الغربال، اسم الأم، طلب دجاجة أو بطة بلون معين، التكلم بكلام غير مفهوم يشبه الطلاسم.

س١٦٦: ما الحكم في النصارى واليهود؟ هل هم كفار أم لا؟

ج: اليهود والنصارى كفار بلا شك!!

فكل مَن يقول: (المسيح ابن الله)، أو (الله ثالث ثلاثة) أو (إن لله ولدًا) كافر بالله العظيم.

لكن ليَعلم الجميع أن شأن كفرهم ليس معناه أنه يجوز لنا أن نقتلهم أو نؤذيهم! أبدًا.

بل يجوز لنا أن نتزوج المرأة اليهودية أو النصرانية العفيفة.

ودماؤهم محرمة علينا.

ويجوز لنا أن نبيع ونشتري منهم ، بل ونُحْسِن إليهم ما داموا محسنين ، فديننا هو الذي يحثنا علىٰ ذلك.

فهناك فارق بين عدم إقرارنا الأحداث الجارية وبين بيان معتقدنا، فلسنا دعاة فتنة أبدًا، بل نوصي بالجار المسلم وغير المسلم خيرًا، فلا يجوز لنا أن نقتلهم أو نفجرهم أو نفجر أماكنهم، أو نقتل أحدًا بغير حق أبدًا.

فبلاغ للناس جميعًا: الله واحد لا شريك له، ليس له ولد وليس ثالث ثلاثة، وليس له زوجة ، قل هو الله أحد!!

ولكن بعض الجهلة يَخلط الأمور ببعضها، وحيثما وُجِد الجهل وُجِدت الفتنة.

س١٦٧ : فتاة زنت (عياذًا بالله) وليست متزوجة، فلمن يُنسب الولد؟

ج: إذا أقرت هي ومَن زنى بها بالزنا وأن الولد ولدهما، فهل يُنسب للزاني أولا؟

قولان للعلماء: بعضهم يمنع. وبعضهم يُجوِّز ذلك. والراجح الجواز.

س١٦٧ : ما صحة حديث: «الأذنان من الرأس»؟

ج: لا يصح من كل طرقه.

س١٦٨ : هل النزول للسجود يكون باليدين أو الركبتين؟

ج: بكلٍّ قال فريق من العلماء، ولم يَثبت في الباب حديث مرفوع، وإنما صح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه النزول على الركبتين، وبهذا أَخَذ الجمهور.

وعلى أي حال، الصلاة صحيحة بأي هيئة نزل المصلي للسجود.

س١٦٩: ما صحة هذه الزيادة في الدعاء الذي يقال عقب الوضوء: (اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين)؟

ج: لا تصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

س١٧٠: هل صح أن الرسول صلى الله عليه وسلم حاول الانتحار؟

ج: لا يصح بحال، وإنما هذا من بلاغات الزُّهْري، وهي شِبه الريح، وكأن البخاري أورده ليُبيِّن عدم ثبوته وضعفه.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعد:

فقد كتبت هذه الورقات وسودت هذه الصفحات بتوفيق من رب البريات، وبطلب من الإخوة والأخوات، عبر النت والصفحات.

وأسأل الله أن أكون قد وُفقت في بيان أراء شيخنا الهمام المفضال مصطفى بن العدوي حفظه الله.

وقبل أن أختم هذه الأسطر، أقول لكل شخص وَسَّع الله عليه في جنبات الأرض: لا تَغفل عن مواساة إخوانك وأخواتك من طلاب وطالبات العلم الشرعي، فلولا طلب العلم بعد رحمة الله وفضله، لعاش الناس في جهل عميق، فكونوا عونًا لإخوانكم وأخواتكم، وساعدوهم وادعوا لهم، وستجدون هذا في صحائفكم بإذن الله تعالى يوم تَلْقَوْن ربكم.

والحمد لله رب العالمين.

وصَلِّ اللهم وسَلِّم وبَارِك على سيدنا محمد،

وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه ببنانه:

الباحث: أحمد بن محمود آل رجب

(١٨) من ذي الحجة (١٤٣٩هـ)

الموافق ظهر الأربعاء (٢٩ – ٨ – ٢٠١٨م)

في قرية خالد بن الوليد–منشأة أبو عمر– سهل الحسينية –
شرقية

هاتف ٠١٠٢١٢٦٣٢٢٨

واتس اب: ٠١٥٥٢٥٣٧٦٢٠